المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية

كتيب معلومات

المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية (آلكو)

الدول الأعضاء

تعكس عضوية منظمة آلكو الطابع الفريد للمنظمة، بوصفها المنتدى الحكوماتي الدولي الوحيد الذي يُمثل قارتي آسيا وأفريقيا معًا في مجال القانون الدولي. وتضم المنظمة حاليًا ٤٩ دولةً عضوًا - منها ٣٢ دولة آسيوية و١٧ دولة إفريقية - إلى جانب مراقبين دائمين (أستراليا ونيوزيلندا).

تُجسّد هذه العضوية المتنوعة روح باندونغ لعام ١٩٥٥م، المرتكزة على مبادئ التضامن والمساواة والتعاون بين القارتين، بما تضمن تمثيل وجهات نظر ما يقارب نصف التعداد السكاني للعالم في مناقشات القانون الدولي، والتعبير عن الشواغل القانونية للدول النامية على المستوى متعدد الأطراف.

وأن عضوية منظمة آلكو مفتوحة لجميع الدول الآسيوية والإفريقية التي تقبل بنظامها الأساسي وقواعدها القانونية، حيث تنظر الدول الأعضاء بصورة جماعية في طلبات الانضمام. ويُبرز النمو المستمر في العضوية، بما في ذلك انضمام بوركينا فاسو وجيبوتي مؤخرًا عام ٢٠٢٤م، الأهمية المتواصلة للمنظمة كمنصة موثوق بها للتشاور القانوني والحوار والتعاون.

آسيا (٣٢ دولة)

- **جنوب آسيا:** جمهورية الهند، وجمهورية بنغلاديش الشعبية، ونيبال، وجمهورية سريلانكا الديمقراطية الاشتراكية وجمهورية باكستان الإسلامية
- **جنوب شرق آسيا:** بروناي دار السلام، وجمهورية إندونيسيا، وماليزيا، وجمهورية اتحاد ميانمار، وجمهورية الفلبين، وجمهورية سنغافورة، ومملكة تايلند وجمهورية فيتنام الاشتراكية
- **شرق آسيا:** جمهورية الصين الشعبية، واليابان، وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، وجمهورية كوريا ومنغوليا
- **غرب آسيا (الشرق الأوسط):** مملكة البحرين، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، جمهورية العراق، والمملكة الأردنية الهاشمية، ودولة الكويت، الجمهورية اللبنانية، سلطنة عمان، ودولة قطر، والمملكة العربية السعودية، والجمهورية العربية السورية، والجمهورية التركية والجمهورية اليمنية
- **الأخرى:** جمهورية قبرص ودولة فلسطين

أفريقيا (١٧)

- **شمال أفريقيا:** جمهورية مصر العربية، ودولة ليبيا وجمهورية السودان
- **غرب أفريقيا:** بوركينا فاسو، وجمهورية الكاميرون، وجمهورية غامبيا، وجمهورية غانا، وجمهورية نيجيريا الاتحادية، وجمهورية السنغال وجمهورية سيراليون
- **شرق أفريقيا:** جمهورية جيبوتي، وجمهورية كينيا، وجمهورية الصومال، جمهورية جنوب أفريقيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية أوغندا

جزر المحيط الهندي: جمهورية موريشيوس

المراقبون الدائمون: أستراليا ونيوزيلندا

ويُبرز النمو المطرد في العضوية الأهمية المتواصلة لمنظمة آلكو، بوصفها المنتدى الحكوماتي الدولي الوحيد الذي يجمع بين قارتي آسيا وأفريقيا بشأن مسائل القانون الدولي.

المحطات الهامة في مسيرة منظمة آلكو

١٩٥٥م: مؤتمر باندونغ - أساس التعاون القانوني بين آسيا وأفريقيا.

١٩٥٦م: تأسيس اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية (AALCC).

١٩٥٧م: انعقاد الدورة الأولى في نيودلهي، وافتتاحها من قبل رئيس وزراء الهند السيد/ جواهر لال نهرو.

١٩٥٨م: انضمام أفريقيا؛ وإعادة تسميتها باللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية (AALCC).

١٩٦٦م: اعتماد مبادئ بانكوك بشأن اللاجئين

١٩٨٠م: منح المنظمة صفة المراقب الدائم لدى الأمم المتحدة.

١٩٨١م: دورة كولمبو – تثبيت اللجنة على أساس دائم.

٢٠٠٠م: توقيع اتفاقية المقر الرئيسي مع حكومة جمهورية الهند.

٢٠٠١م: إعادة تسميتها بالمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية (آلكو).

٢٠٠٦: احتفال اليوبيل الذهبي وافتتاح المقر الرئيسي في نيودلهي.

٢٠٠٩م: إعلان بوتراجايا - تأكيد التضامن وتوحيد القوانين والممارسات.

٢٠٢٤م: إعلان كرونغ ثيب – تجديد روح باندونغ، وتأكيد الدور المميز لمنظمة آلكو في صياغة القانون الدولي المعاصر.

©AALCO (August, 2025) ISBN : 81-902886-0-4

المحتويات

المعلومات العامة

خلفية تاريخية

مهام وأغراض

برنامج العمل الحالي

عضوية

مصادر التمويل

الهيكل التنظيمي

الدورات السنوية

ضباط الاتصال

الأمانة العامة

مراكز التحكيم الإقليمية

الأنشطة

الدورات السنوية

التعاون مع الأمم المتحدة

المؤتمرات

مبادرات بناء القدرات

المنشورات

التعاون مع المنظمات الدولية

الدكتور كمالين بينيتبوفادول
الأمين العام

الرسالة

تجسد المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية (آلكو) شهادة حية على روح التعاون والتضامن القانوني المستدام التي انبثقت من مؤتمر باندونغ التاريخي عام ١٩٥٥م. وقد وُلدت المنظمة من رؤية القادة الآسيويين والأفارقة الذين رسموا مسار الاستقلال وعدم الانحياز والتعاون المتبادل، وهي تُمثل أحد أهم الإرث المؤسسي للحركة التحويلية لفترة ما بعد الحقبة الاستعمارية.

تطورت المنظمة من بدايتها المتواضعة عام ١٩٥٦م، تحت مسمى اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية (ALCC)، التي أسستها سبع دول هي: بورما (ميانمار)، وسيلان (سريلانكا)، والهند، وإندونيسيا، والعراق، واليابان، والجمهورية العربية المتحدة، لتصبح هيئة حكوماتية دولية ديناميكية تضم اليوم ٤٩ دولة عضوًا من آسيا وأفريقيا. ولا يعكس هذا التوسع النمو العددي فحسب، بل يعكس أيضًا ما حظيت به المنظمة من اعتراف راسخ بدورها الفريد كمنتدى استشاري قانوني رئيسي للعالم النامي.

يرمز إعادة تسمية المنظمة عام ١٩٥٨م لتشمل إفريقيا، ثم تحولها عام ٢٠٠١م الى المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية، إلى التزامها الراسخ بتجسيد شراكة آسيوية - إفريقية حقيقية تمثل أكثر من نصف التعداد السكاني للعالم . ومع حصولها على صفة المراقب الدائم لدى الأمم المتحدة، ترسخت مكانة منظمة آلكو لتغدو صوتًا مسموعًا في صياغة القانون الدولي المعاصر .

في القرن الحادي والعشرين، تواصل منظمة آلكو أداء دورها كمنبرٍ لايمكن الغنى عنه للتعبير عن الرأي الجماعي للدول الأعضاء بشأن مسائل القانون الدولي. ويشمل نطاق عملها طيفًا واسعًا من المجالات، من بينها: التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، والتجارة والاستثمار، وقانون البحار، وحماية اللاجئين، والاستدامة البيئية، والتقنيات السيبرانية والناشئة، والتسوية السلمية للنزاعات عبر التحكيم والوساطة.

ومن خلال دوراتها السنوية، وندواتها المتخصصة، ومبادراتها في بناء القدرات، ومراكز التحكيم الإقليمية التابعة لها، تواصل منظمة آلكو تعزيز سيادة القانون، مع ضمان التمثيل الفاعل للتقاليد ووجهات النظر القانونية المتنوعة في آسيا وأفريقيا في النظام القانوني الدولي.

مسترشدةً بروح باندونغ الراسخة – روح الصداقة والتضامن والاحترام المتبادل والسعي إلى نظامٍ دوليٍ عادلٍ ومنصفٍ - تظل منظمة آلكو ثابتة في رسالتها. ومع اقتراب الذكرى السبعين لتأسيسها في عام ٢٠٢٦م، فإنها على أهبة الاستعداد لمواجهة التحديات الجديدة واغتنام الفرص الناشئة، مع التمسك بالمبادئ التأسيسية التي دعمتها طوال ما يقرب من سبعة عقود.

شكرًا لكم!

(كمالين بينيتبوفادول)

معلومات عامة

خلفية تاريخية

فعاليات مؤتمر باندونغ

بدأت المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية رحلتها باسم اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية، التي تأسست في ١٥ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٥٦م، كأحد النتائج الملموسة لمؤتمر باندونغ التاريخي الذي عقد في إندونيسيا في إبريل/نيسان ١٩٥٥م، بمبادرة من حكومات بورما (ميانمار حالياً)، وسيلان (سريلانكا حالياً)، والهند، وإندونيسيا، والعراق، واليابان، والجمهورية العربية المتحدة (مصر حالياً).

وبطابعٍ استشاري، جمعت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية (ALCC) خبراء قانونيين من الدول الأعضاء للتشاور بشأن مسائل القانون الدولي، وتيسير تبادل الآراء والمعلومات حول القضايا ذات الاهتمام المشترك.

الاحتفال باليوبيل الفضي لمؤتمر باندونغ ١٩٥٥م و
الدورة الحادية والعشرون لمنظمة آلكو (جاكرتا، ١٩٨٠م)

في عام ١٩٥٨، تم تعديل النظام الأساسي ليشمل مشاركة الدول الإفريقية، وبناءً على ذلك تم إعادة تسمية اللجنة باللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية-الإفريقية (AALCC). وكانت اللجنة قد انشئت في بداية الأمر كهيئة غير دائمة مع انتداب مدته خمس سنوات، ثم جرى تمديد ولايتها عدة مرات، إلى أن قررت الدول الأعضاء، خلال دورتها المنعقدة في كولومبو عام ١٩٨١م، تحويلها إلى هيئة دائمة. وقد أدى هذا القرار التاريخي إلى اعتماد النظام الأساسي المنقح لعام ١٩٨٧م والقواعد القانونية لعام ١٩٨٩م.

أما اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية–الإفريقية (AALCC) فانشئت بداية كهيئة غير دائمة مع انتداب مدته خمس سنوات. وقد جرى تجديد ولايتها لاحقًا أربع مرات، إلى أن قررت الدول الأعضاء خلال دورتها المنعقدة في كولومبو عام ١٩٨١م، تحويلها إلى هيئة دائمة. واستلزم هذا القرار التاريخي إجراء مراجعة شاملة للوثائق التأسيسية، مما أدى إلى اعتماد النظام الأساسي المنقح لعام ١٩٨٧م والقواعد القانونية لعام ١٩٨٩م. ومع تنامي مكانة اللجنة وتعاظم دورها في مجال القانون الدولي، وافقت الدول الأعضاء في دورتها الأربعين المنعقدة في نيودلهي عام ٢٠٠١م رسميًا على تغيير اسمها إلى المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية–الإفريقية (آلكو).

مهام وأغراض :

تتمثل مهام وأغراض منظمة آلكو، على النحو المنصوص عليه في نظامها الأساسي، فيما يلي:

- أن تلعب دور هيئة استشـــارية للدول الأعضـــاء في مجالات القانون الدولي، وأن تكون منتدى للتعاون الآسيوي - الإفريقي في المسائل القانونية ذات الاهتمام المشترك؛
- مناقشة القضـايا المتعلقة بالقانون الدولي التي تُحال من قبل الدول الأعضـاء، وتقديم التوصيات إلى الحكومات عند الاقتضاء؛
- تيسـير تبادل الآراء والخبرات والمعلومات بشـأن القضـــايا ذات الاهتمام المشـــترك، وتقديم التوصيات عند الاقتضاء؛
- إبلاغ الأمم المتحدة ولجنة القانون الدولي والهيئات الدولية أو الإقليمية الأخرى - بموافقة الدول الأعضاء - بوجهات نظر المنظمة؛
- دراسة الموضوعات التي تنظر فيها لجنة القانون الدولي، وإحالة وجهات نظر الدول الأعضـاء إلى اللجنة، والنظر في تقارير اللجنة بغية تقديم التوصيات المناسبة إلى الدول الأعضاء؛ و
- القيام بالأنشـطة التي تطلبها الدول الأعضـاء، والتي تسـهم في تنفيذ تفويض المنظمة، بما في ذلك إجراء الدراسات، وبناء القدرات والمبادرات التعاونية.

برنامج العمل الحالي

هناك ثلاث طرق يتم من خلالها إدراج قضية في برنامج عمل منظمة آلكو:

- بناءً على اقتراح من إحدى الدول الأعضاء؛
- بمبادرة من قبل الأمين العام من تلقاء نفسه؛ أو
- من خلال متابعة أعمال لجنة القانون الدولي.

ولتنفيذ تفويضـها، تقوم الأمانة العامة بإعداد دراسات حول الموضوعات ذات الصـلة باهتمامات الدول الأعضـــاء، سواء تلك التي تُحال إليها من قبل الدول الأعضـــاء، أو التي تُحدد باعتبارها قضـــايا ذات أولوية في مجال القانون الدولي. وغالبًا ما تُشـــــــكل هذه الدراسات المادة الخلفية للمداولات خلال الدورات السنوية، مما يُسهم في تمكين الدول الأعضاء من معالجة التحديات القانونية الدولية الملحّة.

وبعد هذه المداولات، تعتمد الدول الأعضـــاء قرارات خلال الدورات الســـنوية، تُعدّ بمثابة توجيهات سياساتية وإرشادات للأمانة العامة في تنفيذ برنامج العمل وتحقيق أهداف المنظمة.

يعكس برنامج العمل الحالي لمنظمة آلكو أولويات الدول الأعضاء، ويتناول القضايا الملحّة في القانون الدولي المعاصر. واسترشادًا بقرارات الدورات السنوية وبجدول الأعمال القانوني العالمي المتطور، يشمل العمل الموضوعي للمنظمة المجالات التالية:

- عمل لجنة القانون الدولي
- قانون البحار
- البيئة والتنمية المستدامة
- أشكال التعابير الفولكلورية وحمايتها الدولية
- وضع اللاجئين ومعاملتهم
- انتهاكات القانون الدولي في فلسطين والأراضي المحتلة الأخرى من قبل إسرائيل وغيرها من المسائل القانونية الدولية المتعلقة بقضية فلسطين
- الحماية القانونية للعمال المهاجرين
- تطبيق التشريعات الوطنية خارج الحدود الإقليمية: العقوبات المفروضة ضد الأطراف الثالثة
- التطرف العنيف والإرهاب (الجوانب القانونية)
- إقامة التعاون لمكافحة الإتجار بالأطفال والنساء
- المحكمة الجنائية الدولية: تطورات أخيرة
- صك قانون دولي فعال ضد الفساد
- القانون الدولي في الفضاء السيبراني
- عمل منظمة الأونسيترال والمنظمات الدولية الأخرى في مجال القانون التجاري الدولي
- منظمة التجارة العالمية كاتفاقية إطارية ومدونة السلوك للتجارة العالمية
- إدارة الأزمات المالية العالمية: تقاسم خبرة
- حقوق الإنسان في الإسلام
- التسوية السلمية للمنازعات
- منتدى الخبراء لاسترداد الأصول
- القضايا القانونية في الفضاء الخارجي

عضوية

تضم المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية (آلكو) حاليًا تسعًا وأربعين دولة عضوًا من قارتي آسيا وإفريقيا. وعضوية المنظمة مفتوحة لجميع الدول الآسيوية والإفريقية الراغبة في الانضمام إليها، وفقا لنظامها الأساسي والقواعد القانونية.

يتعين على الدولة الراغبة في الانضمام أن تقدم إلى الأمين العام إخطارًا خطيًا تُعرب فيه رسميًا عن رغبتها في الانضمام إلى منظمة آلكو، مع تأكيد قبولها للنظام الأساسي والقواعد القانونية للمنظمة. وبعد ذلك، يُرسل الطلب إلى جميع الدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتها خلال فترة ستة أسابيع. وإذا لم تعترض ثلث الدول الأعضاء خلال هذه المدة، تُقبل الدولة المتقدمة عضوًا رسميًا في المنظمة.

مزايا عضوية منظمة آلكو

- **منتدى المشاورات القانونية الإفريقية – الآسيوية**

توفر منظمة آلكو منصة فريدة لتنسيق وجهات نظر الدول الآسيوية والإفريقية بشأن القضايا المهمة في القانون الدولي، وتمكن مداولاتها وقراراتها الدول الأعضاء من عرض رؤى جماعية في المحافل متعددة الأطراف.

- **المسائل القانونية في القانون الدولي**

بموجب المادة ١(a) من النظام الأساسي، يجوز لأي دولة عضو أن تطلب من منظمة آلكو النظر في مسألة قانونية من مسائل القانون الدولي ذات صلة خاصة بها. ووفقًا للمادة ١(e)، يجوز لمنظمة آلكو أيضًا، بناءً على طلب الدول الأعضاء أو بموافقتها، القيام بأنشطة مثل الدراسات المتخصصة، والندوات، وبرامج التدريب، والمبادرات الإقليمية، دعمًا لتنفيذ تفويضها.

- **التعاون مع لجنة القانون الدولي والأمم المتحدة**

تُسهم منظمة آلكو في مساعدة الدول الأعضاء على دراسة أعمال لجنة القانون الدولي (ILC) وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، بما في ذلك لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال) ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، مما يمكّن الحكومات من أن تعبر عن مواقف مستنيرة بشأن قضايا القانون الدولي.

- **الخدمات الاستشارية للأمانة العامة**

تُقدم الأمانة العامة خدمات استشارية وفنية للدول الأعضاء من خلال جمع وتوفير البيانات ذات الصلة والمواد الخلفية والتحليلات القانونية لمعالجة القضايا المطروحة بناءً على طلب الدول الأعضاء.

التمويل

تستمد الموارد المالية لمنظمة آلكو من ثلاثة مصادر رئيسية:

(١) المساهمات السنوية التي تقدمها جميع الدول الأعضاء في الميزنية؛
(٢) المساهمات التطوعية، بما في ذلك إعارة المسؤولين أو توفير المعدات؛ و
(٣) الميزانية الخاصة المخصصة لأغراض محددة، مثل الصندوق العربي.

وفقًا للمادة ٧ من النظام الأساسي، تساهم جميع الدول الأعضاء في الميزانية السنوية، وتُحدد أنصبتها وفقًا للمعادلة التي تم اعتمادها في الدورة السنوية لعام ٢٠٠٩م. وتُخصص لكل دولة عدداً معيناً من الوحدات استنادًا إلى جدول الأمم المتحدة للمساهمات المقررة، على أن تُطابق مساهمة أي دولة جديدة مع مساهمة دولة قائمة تتساوي معها في جدول الأمم المتحدة.

بالإضافة إلى ذلك، تسهم الدول الأعضاء الناطقة باللغة العربية في ميزانية عربية خاصة، تُخصص لترجمة الوثائق الرسمية وتوفير خدمات الترجمة الفورية أثناء الدورات السنوية.

الهيكل التنظيمي

الدورات السنوية

الدورة السنوية الثانية والستون للمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية (آلكو)
٩-١٣، سبتمبر ٢٠٢٤م، بانكوك ماريوت ماركيز كوينز بارك، بانكوك (تايلند)

تُعَدّ الدورة السنوية الجهازَ العام والهيئةَ العليا لاتخاذ القرار في منظمة آلكو. وتوجّه القرارات التي تعتمدها الدول الأعضاء بشأن المسائل التنظيمية والموضوعية برنامجَ عمل المنظمة وتُرشد أنشطتها المستقبلية. كما تُشكّل الدورة السنوية المنتدى الذي يُنتخب فيه الأمين العام للمنظمة.

تُعقَد الدورات عادةً في إحدى الدول الأعضاء على أساس دوري بالتناوب، وتشارك فيها الحكومات على مستويات سياسية وقانونية رفيعة. كما يشارك فيها مراقبون من الدول غير الأعضاء ومنظمات دولية وإقليمية، بما يعكس الاعتراف الواسع بدور منظمة آلكو.

ومن الممارسات المنتظمة أن يشارك أعضاء لجنة القانون الدولي (ILC) في الدورات السنوية، مما يُثري المداولات بخبراتهم في مجال التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه.

اجتماعات ضباط الاتصال

تُعيّن الدول الأعضاء ضباطَ اتصال، وهم عادةً من الدبلوماسيين الموفدين إلى بعثاتهم في نيودلهي، ويفضَّل أن تكون لديهم خبرة عمل في المجال القانوني، لتمثيل دولهم المختصة لدى منظمة آلكو. ويضطلع ضباط الاتصال بدور حيوي في الحفاظ على التواصل المستمر بين حكوماتهم والمنظمة خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين السنويتين.

تُعقَد اجتماعات ضباط الاتصال عادةً كل شهرين في المقر الرئيسي لمنظمة آلكو بنيودلهي. وتُوفّر هذه الاجتماعات منصةً منتظمة للدول الأعضاء لتبادل الآراء وتلقّي المستجدات، والمساهمة في الأعمال الموضوعية والتنظيمية للمنظمة. كما تُشكّل منتدى لمتابعة قرارات الدورة السنوية، وتنسيق المواقف بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، وتيسير التنفيذ في الوقت المناسب لبرنامج عمل منظمة آلكو.

الأمانة العامة

تتحمّل الأمانة العامة مسؤولية تسيير العمل اليومي لمنظمة آلكو. وتشمل مهامها إعداد الدراسات والوثائق الفنية، وتقديم الخدمات الاستشارية للدول الأعضاء، وتنظيم البرامج التدريبية والندوات، والحفاظ على التعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية.

ويرأس الأمانة العامة الأمين العام الذي تنتخبه الدول الأعضـــــــاء، ويعاونه نواب الأمين العام الذين تُعيرهم حكومات الدول الأعضـاء. ويشـغل هذه المناصب حاليًا مسؤولون كبار من اليابان وجمهورية الصـين الشـعبية والجمهورية الإسلامية الإيرانية. كما تضـــم الأمانة العامة فريقًا من الموظفين القانونيين والإداريين وعددًا من العاملين المساعدين.

فضـــــلًا عن ذلك، تحتفظ منظمة آلكو ببعثات مراقبة دائمة لدى الأمم المتحدة في نيويورك وفيينا، بما يضمن التواصل المنتظم مع منظومة الأمم المتحدة.

الأمين العام

الدكتور كمالين بينيتبوفادول

يتم انتخاب الأمين العام من قِبل الدول الأعضـــــــاء على أساس التناوب بين آسـيا وأفريقيا، لمدة أربع سـنوات قابلة للتجديد، ويُعد الرئيس التنفيذي لمنظمة آلكو والمسـؤول عن قيادة أعمالها اليومية وتنفيذ قراراتها وبرامجها التي تعتمدها الدورات السنوية. كما يمثّل الأمين العام المواقف الجماعية للدول الأعضـــاء أمام لجنة القانون الدولـي (ILC)، ويعمل علـى تعـزيـز التعاون مع الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى.

يشغل منصب الأمين العام الحالي الدكتور/ كمالين بينيتبوفادول من مملكة تايلند، الذي تولـى مهامه فـي ١ ينايـر/كانون الثانـي ٢٠٢٢م بصفته الأمين العام السابع لمنظمة آلكو.

وقد أسهم أسلافه الموقرون، السـيد/ بي. سين (الهند)، والسـيد/ فرانك إيكس. نجينغا (كينيا)، والسـيد/ تانغ تشـينغويان (الصـين)، والسـفير/ وفيق ظاهر كامل (مصـر)، والبروفيسـور/ د. رحمت محمد (ماليزيا) والبروفيسور/ د. كينيدي غاستورن (تنزانيا)، إسهامات قيمة في نمو المنظمة وتطورها.

الراحل بي. سين
(١٩٥٦م - ١٩٨٧م، الهند)

الراحل فرانك إيكس. نجينغا
(١٩٨٨م - ١٩٩٤م، كينيا)

تانغ تشينغويان
(١٩٩٤م - ٢٠٠٠م، جمهورية الصين الشعبية)

وفيق ظاهر كامل
(٢٠٠٠م - ٢٠٠٨م، مصر)

رحمت بن محمد
(٢٠٠٨م - ٢٠١٦م، ماليزيا)

كينيدي غاستورن
(٢٠١٦م - ٢٠٢١م، تنزانيا)

مراكز التحكيم الإقليمية

خلال الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي، لم يكن هناك إلا بضع مؤسسات دائمة للتحكيم في منطقتي آسيا وأفريقيا، مما اضطر الأطراف المتنازعة إلى إحالة قضاياها إلى مؤسسات في أوروبا أو أمريكا الشمالية. وقد ترتب على ذلك تكاليف باهظة للتقاضي، ورسوم مرتفعة للمحامين والخبراء، فضلًا عن الاعتماد على ممارسات إجرائية غير مألوفة لدى الدول النامية. وأدى هذا الواقع إلى حاجة ملحة لآليات تحكيم إقليمية تكون أكثر سهولة في الوصول، وأقل تكلفة، وأكثر استجابةً للاحتياجات الخاصة للدول الآسيوية والإفريقية.

وفي هذا السياق، ناقشت الدورة السنوية الثالثة عشرة لمنظمة آلكو، التي عُقدت في لاغوس، نيجيريا عام ١٩٧٢م، ولأول مرة، مسألة إنشاء مراكز تحكيم إقليمية. وطلبت الدورة من الأمانة العامة إجراء بحوث مستقلة حول التحديات العملية للتحكيم التجاري الدولي من منظور آسيوي-أفريقي. وقد أرست هذه المبادرة الأساسَ للدور الريادي الذي اضطلعت به منظمة آلكو في إنشاء مؤسسات تحكيم متجذرة بعمق في احتياجات وأولويات المنطقة.

ومنذ ذلك الحين، تم إنشاء ستة مراكز تحكيم إقليمية تحت رعاية منظمة آلكو، وهي:

- القاهرة (جمهورية مصر العربية)
- كوالالمبور (ماليزيا)
- لاغوس (جمهورية نيجيريا الاتحادية)
- طهران (الجمهورية الإسلامية الإيرانية)
- نيروبي (جمهورية كينيا)
- منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة (جمهورية الصين الشعبية)

تمنح الحكومات المضيفة لهذه المراكز صفةً مستقلة، إلى جانب الامتيازات والحصانات، بما يضمن حيادها في أداء مهامها. ويترأس كلَّ مركزٍ من هذه المراكز مديرٌ تُعيّنه الحكومة المضيفة بالتشاور مع الأمين العام لمنظمة آلكو. ويقدّم مدراء المراكز تقارير سنوية حول أنشطة مراكزهم في الدورات السنوية للمنظمة، بما يضمن الشفافية والمساءلة والتوجيه المستمر من الدول الأعضاء.

وبالإضافة إلى دورها في إدارة التحكيم، تُنظِّم هذه المراكز برامج تدريبية وندوات وأنشطة لبناء القدرات، مما يسهم في ترسيخ ثقافة التحكيم وتعزيزها في مناطق آسيا وأفريقيا. وتجسد هذه المراكز معًا التزام منظمة آلكو الدائم بتطوير آليات عادلة وفعّالة وذات جذور إقليمية لتسوية المنازعات التجارية الدولية.

Email: enquiry@aiac.world www.aiac.world	Email: info@crcica.org.eg www.crcica.org.eg	Email: info@recical.org www.recical.org	Email: secretariat@trac.ir www.trac.ir	Email: info@ncia.or.ke www.ncia.or.ke	Email: enquiry@aalcohkrac.org www.aalcohkrac.org

الأنشطة

الدورات السنوية

تعقد المنظمة اجتماعها في دورتها السنوية مرة واحدة كل عام، وتستضيفها، قدر الإمكان، إحدى الدول الأعضاء على أساس التناوب الجغرافي. ويحضر هذه الدورات ممثلون رفيعو المستوى من الحكومات والدوائر القانونية، بمن فيهم الوزراء ونواب الوزراء والمدّعون العامون والمستشارون القانونيون العامون، بما يعكس الأهمية التي توليها الدول الأعضاء لأعمال منظمة آلكو. وحتى اليوم، عُقدت ثلاثٌ وستون دورة سنوية، شكّلت المنتدى الرئيسي للمداولات وصنع القرار، ووفرت منبرًا لتقديم التوجيه الجماعي بشأن برنامج عمل المنظمة.

الدورات السنوية للمنظمة

سنوات	دورات	دول	سنوات	دورات	دول
١٩٥٧م	الأولى	نيودلهي (الهند)	١٩٩٤م	الثالثة والثلاثون	طوكيو (اليابان)
١٩٥٨م	الثانية	القاهرة (مصر)	١٩٩٥م	الرابعة والثلاثون	الدوحة (قطر)
١٩٦٠م	الثالثة	كولمبو (سريلانكا)	١٩٩٦م	الخامسة والثلاثون	مانيلا (الفلبين)
١٩٦١م	الرابعة	طوكيو (اليابان)	١٩٩٧م	السادسة والثلاثون	طهران (إيران)
١٩٦٢م	الخامسة	رانغون (بورما)	١٩٩٨م	السابعة والثلاثون	نيودلهي (الهند)
١٩٦٤م	السادسة	القاهرة (مصر)	١٩٩٩م	الثامنة والثلاثون	أكرا (غانا)
١٩٦٥م	السابعة	بغداد (العراق)	٢٠٠٠م	التاسعة والثلاثون	القاهرة (مصر)
١٩٦٦م	الثامنة	بانكوك (تايلند)	٢٠٠١م	الأربعون	نيودلهي (المقر الرئيسي، الهند)
١٩٦٧م	التاسعة	نيودلهي (الهند)	٢٠٠٢م	الحادية والأربعون	أبوجا (نيجيريا)
١٩٦٩م	العاشرة	كراتشي (باكستان)	٢٠٠٣م	الثانية والأربعون	سيول (جمهورية كوريا)
١٩٧٠م	الحادية عشر	أكرا (غانا)	٢٠٠٤م	الثالثة والأربعون	بالي (إندونيسيا)
١٩٧١م	الثانية عشر	كولمبو (سريلانكا)	٢٠٠٥م	الرابعة والأربعون	نيروبي (كينيا)
١٩٧٢م	الثالثة عشر	لاغوس (نيجيريا)	٢٠٠٦م	الخامسة والأربعون	نيودلهي (المقر الرئيسي، الهند)
١٩٧٣م	الرابعة عشر	نيودلهي (الهند)	٢٠٠٧م	السادسة والأربعون	كيب تاون (جنوب أفريقيا)
١٩٧٤م	الخامسة عشر	طوكيو (اليابان)	٢٠٠٨م	السابعة والأربعون	نيودلهي (المقر الرئيسي، الهند)
١٩٧٥م	السادسة عشر	طهران (إيران)	٢٠٠٨م	غير العادية	نيودلهي (المقر الرئيسي، الهند)
١٩٧٦م	السابعة عشر	كوالالمبور (ماليزيا)	٢٠٠٩م	الثامنة والأربعون	بوتراجايا (ماليزيا)
١٩٧٧م	الثامنة عشر	بغداد (العراق)	٢٠١٠م	التاسعة والأربعون	دار السلام (تنزانيا)
١٩٧٨م	التاسعة عشر	الدوحة (قطر)	٢٠١١م	الخمسون	كولمبو (سريلانكا)
١٩٧٩م	العشرون	سيول (جمهورية كوريا)	٢٠١٢م	الحادية والخمسون	أبوجا (نيجيريا)
١٩٨٠م	الحادية والعشرون	جاكرتا (إندونيسيا)	٢٠١٣م	الثانية والخمسون	نيودلهي (المقر الرئيسي، الهند)
١٩٨١م	الثانية والعشرون	كولمبو (سريلانكا)	٢٠١٤م	الثالثة والخمسون	طهران (إيران)
١٩٨٣م	الثالثة والعشرون	طوكيو (اليابان)	٢٠١٥م	الرابعة والخمسون	بكين (الصين)
١٩٨٥م	الرابعة والعشرين	كاتماندو (نيبال)	٢٠١٦م	الخامسة والخمسون	نيودلهي (المقر الرئيسي، الهند)
١٩٨٦م	الخامسة والعشرون	أروشا (تنزانيا)	٢٠١٧م	السادسة والخمسون	نيروبي (كينيا)
١٩٨٧م	السادسة والعشرون	بانكوك (تايلند)	٢٠١٨م	السابعة والخمسون	طوكيو (اليابان)
١٩٨٨م	السابعة والعشرون	سنغافورة	٢٠١٩م	الثامنة والخمسون	دار السلام (تنزانيا)
١٩٨٩م	الثامنة والعشرون	نيروبي (كينيا)	٢٠٢١م	التاسعة والخمسون	هونغ كونغ SAR (الصين)
١٩٩٠م	التاسعة والعشرون	بكين (جمهورية الصين الشعبية)	٢٠٢٢م	الستون	نيودلهي (المقر الرئيسي، الهند)
١٩٩١م	الثلاثون	القاهرة (مصر)	٢٠٢٣م	الحادية والستون	بالي (إندونيسيا)
١٩٩٢م	الحادية والثلاثون	إسلام آباد (باكستان)	٢٠٢٤م	الثانية والستون	بانكوك (تايلند)
١٩٩٣م	الثانية والثلاثون	كمبالا (أوغندا)	٢٠٢٥م	الثالثة والستون	كامبالا (أوغندا)

التعاون مع الأمم المتحدة

مُنحت منظمة آلكو صفةَ المراقب الدائم لدى الأمم المتحدة في عام ١٩٨٠م. ومنذ ذلك الحين مازالت المنظمة تحافظ على تعاون وثيق مع الأمم المتحدة، ولا سيما في مجال القانون الدولي، من خلال اللجنة السادسة، ولجنة القانون الدولي (ILC)، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال)، ومكتب الشؤون القانونية (OLA)، ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR).

تشارك منظمة آلكو ولجنة القانون الدولي (ILC) بصورة منتظمة في دورات بعضهما البعض، مما يعكس شراكتهما المؤسسية الراسخة والمستمرة. وفي نيويورك، يضطلع مكتب المراقب الدائم لمنظمة آلكو لدى الأمم المتحدة بدور نشط في التواصل مع الوفود، كما ينظم فعاليات جانبية خلال أسبوع القانون الدولي الذي تقيمه اللجنة السادسة سنويًا، مما يوفّر منصة لتبادل وجهات النظر الآسيوية-الأفريقية بشأن القضايا ذات الاهتمام العالمي.

مؤتمرات وندوات

في إطار سعيها لإبقاء الدول الأعضاء مطلعة على المستجدات في مجال القانون الدولي، تنظم الأمانة العامة لمنظمة آلكو بانتظام مؤتمرات وندوات افتراضية. وغالبًا ما تُعقد هذه الفعاليات بالشراكة مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمؤسسات الأكاديمية المرموقة، مما يوفّر منصة للحوار وتبادل المعارف وبناء القدرات حول القضايا ذات الاهتمام المشترك.

مبادرات بناء القدرات

بالتعاون مع الدول الأعضاء، أطلقت الأمانة العامة لمنظمة آلكو مجموعة من برامج بناء القدرات التي تهدف إلى تعزيز الخبرة القانونية وتوطيد التعاون بين الدول الأعضاء. ومن أبرز هذه المبادرات: برنامج التبادل والبحوث بين الصين وآلكو في مجال القانون الدولي (CAERP)، وندوة طوكيو للقانون الدولي، والمؤتمر الإقليمي لمنظمة آلكو حول منع الإرهاب ومكافحته: من منظور آسيوي-إفريقي، الذي نُظم بالتعاون مع الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

وتوفّر هذه المبادرات منصاتٍ قيّمة والحوار وتبادل المعرفة، مما يمكن الدول الأعضاء من تبادل الممارسات الجيدة والخبرات والتجارب، وبناء شبكات تعاون أقوى لمواجهة التحديات المعاصرة في مجال القانون الدولي.

منشورات

بصفتها منظمةً بحثية قانونية، تولي منظمة آلكو أهميةً كبيرة لمنشوراتها، وتسعى باستمرار إلى تطوير محتواها وجودتها. وتصدر الأمانة العامة بانتظام منشورين رئيسيين هما: الكتاب السنوي للمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية-الأفريقية ومجلة آلكو للقانون الدولي (AJIL).

وإضافة إلى ذلك، تقوم الأمانة العامة بإعداد التقارير والمحاضر الحرفية للدورات السنوية، فضلًا عن دراسات وتقارير خاصة حول موضوعات ذات أهمية معاصرة في مجال القانون الدولي، بما في ذلك أعمال الندوات والحوارات المتخصصة التي تُعقد تحت رعاية منظمة آلكو.

فضلًا عن تقاريرها ومنشوراتها الدورية، تُعد منظمة آلكو دراسات خاصة تتناول المسائل المعاصرة ذات الصلة في مجال القانون الدولي. وتُنجز هذه الدراسات من قِبل الأمانة العامة بناءً على طلب الدول الأعضاء أو بالتشاور معها، وتهدف إلى تقديم تحليلات قانونية معمّقة وتوجيهات عملية بشأن القضايا الناشئة ذات الاهتمام المشترك.

تشمل الدراسات الخاصة لمنظمة آلكو:

- مشروعية التجارب النووية (١٩٦٤م)
- حالات جنوب غرب إفريقيا (١٩٦٧م)
- الإعفاء من الازدواج الضريبي والتهرب الضريبي (١٩٦٧م)
- التوجيهات القانونية لبرنامج الخصخصة (١٩٩٤م)
- مقالات في القانون الدولي (١٩٧٦م، و١٩٨١م، و١٩٨٦م، و١٩٩٦م، و٢٠٠١م و٢٠٠٧م)
- دراسة حول المعاملة الخاصة والتفضيلية في إطار اتفاقيات منظمة التجارة العالمية (٢٠٠٣م)
- مكافحة الفساد: تحليل قانوني (٢٠٠٥م)
- الحقوق والالتزامات بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (٢٠٠٦م)
- دراسة أولية حول مفهوم الإرهاب الدولي (٢٠٠٦م)
- مقالات في قضايا معاصرة للقانون الدولي (٢٠٠٩م)
- حصار غزة (٢٠١٠م)
- دراسة حول صفة الدولة لفلسطين بموجب القانون الدولي (٢٠١٣م)
- العقوبات الأحادية والثانوية: منظور في القانون الدولي (٢٠١٣م)
- التنوع البيولوجي البحري خارج نطاق الولاية الوطنية: منظور آسيوي-إفريقي (٢٠١٦م)
- مشروعية الاحتلال الإسرائيلي الطويل للأراضي الفلسطينية وممارساته الاستعمارية فيها (٢٠١٧م)
- وضع القدس في القانون الدولي: تحقيق قانوني في المحاولات الأخيرة لتغير الوضع الراهن (٢٠١٩م)
- تطبيق التشريعات الوطنية خارج الحدود الإقليمية: العقوبات الأحادية ضد أطراف ثالثة (٢٠٢١م)
- القانون الدولي والجائحات (٢٠٢١م)
- فهم اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة السيبرانية: دراسة قانونية لفائدة الدول الأعضاء في منظمة آلكو (٢٠٢٥م)
- الصراع في غزة والقانون الدولي: دراسة التطورات الراهنة والتحليل القانوني (٢٠٢٥م)

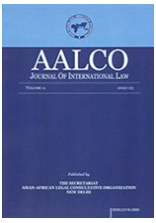

مجلة منظمة آلكو للقانون الدولي

تقرير عن الندوة الافتراضية لمنظمة آلكو

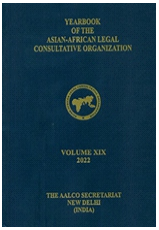

الكتاب السنوي لمنظمة آلكو

تحافظ المنظمة على موقعها الإلكتروني الرسمي http://www.aalco.int، والذي يُعد منصة لنشر المعلومات المتعلقة بتفويض منظمة آلكو وأنشطتها ومنشوراتها وفعالياتها.

التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى

على مرّ السنين، توسع نطاق أنشطة منظمة آلكو تلبية لاحتياجات الدول الأعضاء ومتطلبات عالمٍ يشهد تسارعًا في وتيرة العولمة. وتشمل أعمالها الموضوعية اليوم مجالاتٍ متعددةٍ، مثل القانون الدولي للتجارة والاقتصاد، والقانون الدولي الإنساني، وقانون اللاجئين، والقانون الدولي البيئي. وبوصفها المنظمة الحكوماتية الدولية الوحيدة التي تجمع بين قارتي آسيا وأفريقيا، فقد وجّهت منظمة آلكو أنشطتها لتكمل عمل الأمم المتحدة في العديد من المجالات. ونظرا لمكانتها المتنامية، منحت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الخامسة والثلاثين عام ١٩٨٠م منظمةَ آلكو صفة المراقب الدائم.

علاوةً على ذلك، أقامت منظمة آلكو شراكات وثيقة مع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، والمنظمات الحكوماتية الدولية والمؤسسات الأكاديمية الرائدة، من خلال إبرام أكثر من خمسة وثلاثين اتفاق تعاون ومذكرة تفاهم (MoU). وتنص هذه الاتفاقيات على التشاور المتبادل، وتبادل الوثائق، والتمثيل المتبادل في الاجتماعات، والتنظيم المشترك للندوات وورش العمل في المجالات ذات الاهتمام المشترك.

كما تعمل منظمة آلكو بتعاون وثيق مع مجموعة واسعة من المنظمات، مما يعزّز دورها كجسرٍ يربط بين آسيا وأفريقيا، وكشريك فاعل في صياغة وتطوير القانون الدولي على المستوى العالمي:

- الاتحاد الأفريقي
- أمانة الكومنولث
- مجلس أوروبا
- جامعة الصين للعلوم السياسية والقانون
- لجنة القانون الدولي
- الوكالة الدولية للطاقة الذرية
- اللجنة الدولية للصليب الأحمر
- المحكمة الجنائية الدولية
- المنظمة البحرية الدولية
- المنظمة الدولية للهجرة
- معهد القانون الدولي التابع لجامعة ووهان
- المجلس الدولي للقانون البيئي
- المحكمة الدولية لقانون البحار
- جامعة الدول العربية
- مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان
- مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص
- جامعة العلامة الطباطبائي
- برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
- معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحوث
- جامعة الأمم المتحدة
- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
- المنظمة العالمية للملكية الفكرية
- أكاديمية شيامن للقانون الدولي
- المعهد الإفريقي للقانون الدولي
- جمعية القانون الصينية
- السلطة الدولية لقاع البحار
- الأمانة العامة لميثاق الطاقة
- المنظمة الدولية لقانون التنمية
- جامعة دوشيشا
- جامعة راشتريا راكشا
- المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص
- المركز الهندي الدولي للتحكيم

لمزيد من المعلومات يرجى التواصل مع:

الأمانة العامة للمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية

العنوان:

٢٩- سي، ريزال مارغ،
دبلوماتيك انكليف،
تشانكيابوري،
نيودلهي - ١١٠٠٢١
جمهورية الهند

البريد الإلكتروني: mail@aalco.int
الهاتف: +91 11 24197000
الموقع: www.aalco.int

@AALCO2015
www.facebook.com/profile.php?id=100078268491637